[138] لفظي ومعنوي وكيف يصح صوغ الاستفهام الانكارى هناك مع ما قد جرى الحال عليه من المنع والردع من تمشية قول النبي ص عن امتثال امره صلى ا عليه و اله بالاتيان بالدواة والقرطاس ثم من كان تصور مصيبة النبي مع حيوته تغير عليه الحال ويسلب عنه الاختيار إلى حيث توقعه في اطلاق الهذيان على كلامه صلى ا عليه واله والحيلولة بين الامة وبين كتابه العاصم عن الضلال بعدليته يكون بعد موته صلى ا عليه واله والوقوع في فجيعة ماتمه ورزية فراقه مشدوها بعظم المصيبة عن تدبير الخلافة والسعى في سبيل تقمصها وبتجهيز الحبيب ودفنه وتسليته اصحاب المصيبة من عترته وحامته واهله واولاده عن حضور السقيفة وطلب الرياسة وتزوير البيعة لها وسل السيف عليها فاما ما قال ابن الاثير في نهايته في حديث مرض النبي قالوا ما شانه اهجر أي اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام أي هل تغير كلامه واختلط لاجل ما به من المرض هذا احسن ما يقال فيه ولا يجعل اخبارا فيكون اما من الفحش والهذيان والقائل كان عمر ولا تظن به ذلك فهو وان كان احسن من كلام النواوى وغيره على ما قاله ولكنه ايضا ليس مما ينفع عمر أو يجديه اصلا لان تسويغ احتمال الفحش والهذيان في كلام النبي صلى ا عليه واله كما هو مقتضى مقام الاستفهام يكفى في خروج المستفهم عن حريم حرم الاسلام ثم مخالفة امره وعصيان حكمه ومنع المأمورين من جنابه بالاتيان بالدوات والقرطاس عن الامتثال مع ما قد نص على انه يريد ان يكتب لهم كتابا يعصمهم عن الضلال مما لا تسعه دايرة صلوح التأويل ولا يحويه نطاق تجشم الاعتذار ولقد اعذب مهذب علومهم _____